بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فهذا ما أوصي به أنا الفقير إلى الله / .....وأنا في حالتي المعتبرة شرعاً من سلامة عقلي وحسن إدراكي بأني أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. إلهاً واحداً. فرداً صمداً. لم يتخذ صاحبةً ولا ولداً، ولم يشرك في حكمه أحداً. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وأشهد أن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنّة حق وما أعده الله لأوليائه حق، والنار حق، وما أعده الله لأعدائه حق، رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً، على ذلك أحيا وعليه أموت ـ إن شاء الله ـ وأشهد أن الملائكة حق، والنبيين حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور. إن الله كتب الموت على بني آدم فهم ميتون، فأكيسهم أطوعهم لربه، وأعملهم ليوم معاده، وهذه وصية مودع ونصيحة مشفق، حسبي وحسبكم الله الذي لم يخلق الخلق هملاً، ولكن ليبلوكم أيكم أحسن عملاً: ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلاَ تَمُوتُنَّ إَلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[البقرة:132] ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾[لقمان:13]ـ ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (17) وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾[لقمان:18،17] أوصي أهل بيتي بتقوى الله ومراقبته في السر والعلانية والحرص على أعظم فرائض الله بعد التوحيد: الصلاة، فالله الله في الصلاة، فإنها خاصة الملة، وأم العبادة، والزكاة أختها اللازمة، والصوم عبادة السر لمن يعلم السرّ وأخفى، والحج مع الاستطاعة، ركن واجب، هذه عُمُدُ الإسلام وفروضه، فحافظوا عليها، تعيشوا مبرورين، وعلى من يناوئكم ظاهرين. وتلقوا ربكم غير مبدّلين ولا مغيّرين، واسلكوا في الاعتقاد مسلك السلف الصالح وأئمة الدين، ولا تخوضوا فيما كره السلف الخوض فيه، وعليكم بالعلم النافع، فالعلم وسيلة النفوس الشريفة، وشرطه الإخلاص والخشية من الله مع الخيفة. وخير العلوم علوم الشريعة، وانبذوا العلوم المذمومة؛ فإنها لا تزيد إلا تشكيكاً. وأطيعوا أمر من ولاه الله عليكم، واجتنبوا الفتن وأسبابها، والكذب عورة لا توارى، وحافظوا على الحشمة والصيانة، وأوفوا بالعهد، وابذلوا النصح، ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تطغوا في النعم، ولا تنسوا الفضل بينكم، ولا تنافسوا في الحظوظ السخيفة، وإذا أسديتم معروفاً فلا تذكروه، وإذا برز قبيح فاستروه، وأصلحوا ذات بينكم، واحذروا الظلم، وصلوا الأرحام، وأحسنوا إلى الجيران، واعرفوا حقّ الأكابر، وارحموا الأصاغر، واحذروا التباغض والتحاسد، واعلموا أن جماع الأمر تقوى الله، واوصي اولادي الكبار أن يتقوا الله في أخوانهم الصغار وأخواتهم, وأن يحفظوهم من كل ما يشينهم ويسئ اليهم في دينهم ودنياهم كان الله خليفتي عليكم في كل حال، وموعد الالتقاء دار البقاء، والسلام عليكم من حبيب مودع، والله يجمع ـ إذا شاء ـ هذا الشمل المتصدع.

كما أوصي بأن الوصي على أولادي القاصرين عن سن الرشد من بعدي هو / ..... وله عليهم الولاية التامة حتى يرشدوا, وأن ينظر لهم ما يصلحهم ويعوج عليهم بالنفع في دينهم ودنياهم, وأن يتقي الله في ذلك, ويستشير من يثق في دينه وسداد رأيه. وبالنسبة للأمور المالية فاني أوصي ورثتي بما يلي:

1. الاجتهاد بإخراج الديون التي في ذمتي بأسرع وقت – ما أمكنه ذلك – فقد ورد أن رسول الله ﷺ قال: "نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه" فسداد الدين أولاً ثم التصرف في التركة ثانياً.
2. اخراج خمس مالي وقفآ في سبيل الله واستثماره من قبل الناظر في أعمال تجارية ونحوها, وما ينتج عن استثماره بعد ذلك يحج ويضحى به عني وعن والديّ فإن فضل شئ فيصرف منه للفقراء الأقارب, وإن احتاج الورثة لشئ من ناتج الوقف يعطون منه بحدود مايراه الناظر ويقرره, فإن فضل منه شئ فيصرف في وجوه البر المختلفة حسب مايراه الناظر ويستحسنه وتستدعي الحاجة إليه.
3. ولابأس من إعادة استثمار بعض عائدات أصل الوقف إن رأى الناظر المصلحة في ذلك, وإن احتاج أصل الوقف إلى صيانة وإصلاح فهو يقدم على ما ذكر في الوصية.

4. وللناظر حق التصرف المطلق في جميع ما أوكل إليه حسب الشرع والنظام, وله الحق أيضاً في توكيل من يراه مناسباً ليحل محله من حيث التصرف فيما أوكل إليه أو بعضاً من إن دعت الحاجة إلى ذلك علماً بأن الناظر على هذا الوقف هو: .....
5. وللوصي والناظر الحق في تعيين من يخلفهما بعد موتهما أو عجزهما منعاً لحدوث أي إشكال أو نزاع, وإذا بدر من الوصي أو الناظر تجاوزاً شرعياً في شئ مما أوكل إليهما فالأمر حينها يكون للقاضي وهو الذي يعزلهما ويولي على القاصرين وعلى الوقف غيرهما بعد استشارة العائلة.
6. ولا حرج على الناظر أن يأخذ من ناتج الوقف عن أتعابه نسبة.....% سنوياً, فإن تبرع الناظر فيما أوكل إليه محتسباً ثوابه فأجره على الله, مع تقوى الله فيما أوكل إليه, وأذكر الجميع بقوله تعالى: (فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم).

أوصي بكل ما ذكر آنفاً وأشهد الله على ذلك والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

تمت كتابة هذه الوصية في مدينة..... بتاريخ / / 14 هجري الموافق لتاريخ / / 20 ميلادي.

الموصي:	**الوكيل الشرعي (الوصي):**	**الشاهد الاول:**	**الشاهد الثاني:**
الاسم:	الاسم:	الاسم:	الاسم:
التوقيع:	التوقيع:	التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:	التاريخ:	التاريخ:

بيان بالديون التي لي عند الناس

المبلغ	اسم المدين كاملاً	عنوانه	هاتفه	تاريخ التسديد	توقيع المدين بذلك

بيان بالديون التي في ذمتي للناس

المبلغ	اسم المدين كاملاً	عنوانه	هاتفه	تاريخ التسديد	توقيع المدين بذلك

بيان بالحسابات البنكية

رقم الحساب	اسم البنك	اسم الفرع	رقم الفرع	الرصيد في البنك	ملاحظات

بيان بالأسهم المكتتبة في الشركات

اسم الشركة	عدد الاسهم	عدد الأفراد	قيمة السهم	رقم المرجع	ملاحظات